

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثنى ١٥ جنيها

السنة  
١٩٧ هـ

الصادر في يوم الأربعاء ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٥  
الموافق ( ٦ ديسمبر سنة ٢٠٢٣ )

العدد  
٢٧٣



## محتويات العدد

رقم الصفحة

- ٣ ..... : قرار رقم ٥٦٨ لسنة ٢٠٢٣
- ١١ ..... : قرار وزارى رقم ٥٦١ لسنة ٢٠٢٣ { وزارة الإسكان والمرافق  
والمجتمعات العمرانية
- ٢٢ ..... : قرار رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٢٣ : محافظة الوادى الجديد
- ٢٦ ..... : قرار رقم ١٥٤٩ لسنة ٢٠٢٣ : محافظة القليوبية
- ٢٧ ..... : قرار قيد رقم ١١٩٥١ لسنة ٢٠٢٣ { محافظة القاهرة  
٢٩ ..... : قرار توفيق أوضاع جمعية ..... : مديرية التضامن الاجتماعى
- ٣١ ..... : قرار تعديل قيد رقم ١١١ لسنة ٢٠٢٣ { محافظة البحيرة  
٣٢ ..... : ملخص قرار الجمعية العمومية غير العادية (اجتماع ثان) لجمعية ..... : مديرية التضامن الاجتماعى
- ٣٣ ..... : قرار قيد جمعية ..... : محافظة الغربية - مديرية الزراعة  
الإدارة العامة لشئون التعاون الزراعى
- ٣٥ ..... : قرار قيد جمعية ..... : وزارة التضامن الاجتماعى  
الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى
- ٣٥ ..... : إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح ..
- ٣٦ ..... : إعلانات فقد :
- ..... : إعلانات مناقصات وممارسات
- ..... : إعلانات بيع وتأجير
- ..... : حجوزات - بيوع إدارية

## قرارات

### وزارة التنمية المحلية

قرار رقم ٥٦٨ لسنة ٢٠٢٣

#### وزير التنمية المحلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة  
وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٢٧ لسنة ٢٠٢١ المنشور  
بالجريدة الرسمية بالعدد (٤٤) بتاريخ ٢٠٢١/١١/٧ باعتبار مشروع توسعة وتطوير  
شارع عمر المختار بحي المطرية - محافظة القاهرة من أعمال المنفعة العامة ؛  
وعلى قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠٢٢ المنشور  
بالجريدة الرسمية بالعدد (١٦) بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢١ باعتبار مشروع نزع ملكية  
العقارين رقمي (١٨/١٧) بشارع عمر المختار بحي المطرية محافظة القاهرة  
من أعمال المنفعة العامة ؛

#### قرر :

##### ( المادة الأولى )

تنزع ملكية الأراضي والعقارات الصادر بشأنها قرار السيد رئيس مجلس  
الوزراء رقم ٣٠٢٧ لسنة ٢٠٢١ ورقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠٢٢ وحدودها وأسماء ملاكها  
الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والموضح بياناتها بالكشوف المرفقة .

##### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لنشره كما يتم  
شهره بطريق الإيداع بمكتب الشهر العقاري المختص بعد نشره بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٣/١١/١

وزير التنمية المحلية

لواء/ هشام عبد الغني أمينة

## بيان حصص ملك توسعة شوارع عمر المختار

منطقة الإسكان حي المطرية

رقم	الاسم	عنوان العقار	مساحة العقار	وصف العقار	الموقف التخطيطي
١	احمد محمد عباس احمد (واخرين)	حصص (١)	م ٢٠٠٠	ارضى + ٤	ضوابط تنظيم
٢	ورثة / يوسف محمد يوسف مكرم	حصص (٢)	م ١٠	ارضى + ٣	ضوابط تنظيم
٣	هدى عبد الحميد اسماعيل (واخرين)	حصص (٣)	م ٥٥	ارضى + ٣	ضوابط تنظيم
٤	صالح محمد على (واخرين)	حصص (٤)	م ٦٠	ارضى + ٣	ضوابط تنظيم
٥	مصطفى مجدى رضوان (واخرين)	حصص (٥)	م ٥٥	ارضى + ٤	ضوابط تنظيم
٦	السيد عبدالفتاح محمد سيد	حصص (٦)	م ٤٠	ارضى + ٢	ضوابط تنظيم
٧	مصطفى احمد كويس	حصص (٧)	م ٧٤	ارضى + ٤	ضوابط تنظيم
٨	على عبد العزيز محمد (واخرين)	حصص (٨)	م ٢٨٠	ارضى + ١٢	مصاف لخط التنظيم
٩	حمادة فيصل ابو العلا رفاعى (واخرين)	حصص (٩)	م ١٢٠	ارضى + ٤	ضوابط تنظيم
١٠	محمد سعيد محمد عبد العزيز	حصص (١٠)	م ١٢٥	ارضى + ٣	ضوابط تنظيم
١١	ياسين محمد السيد	حصص (١١)	م ١١٠	ارضى + ٣	ضوابط تنظيم
١٢	ورثة / وديعة عبد الفتاح	حصص (١٢)	م ٨٠	ارضى + ٤	ضوابط تنظيم
١٣	هانى شكرى جاد (واخرين)	حصص (١٣)	م ٨٥	ارضى + ٣	ضوابط تنظيم
١٤	مشام خالك حسن (واخرين)	حصص (١٤)	م ١٣٥	ارضى + ١٢	م ٥٠ ضوابط تنظيم
١٥	ورثة / عيسى غنيم متولى	حصص (١٥)	م ١٧٠	ارضى + ٥	ضوابط تنظيم
١٦	ارض فضاء (تم الازالة من قبل الحى)	حصص (١٦)	م ١٢٠	—	ضوابط تنظيم

مدير الدائرة الهندسية

٥٠٤١١

م/ انجاء عامين عبد الفتاح

٩١٤٤

مدير الاملاك

٥٠٤١١

م/ المهندس محمد عبد الرازق

٩١٤٤



الوزير /  
 اللواء / مساهم الشيخ ومحمد  
 رئيس حي المطرية "





٢٥/٥

الرقم	الاسم	اللقب	الدرجة	الوظيفة	الجهة	التاريخ
١	محمد	محمد	مدرس	مدرس	الوزارة	١٨/١١/٢٠٢٣
٢	محمد	محمد	مدرس	مدرس	الوزارة	١٨/١١/٢٠٢٣
٣	محمد	محمد	مدرس	مدرس	الوزارة	١٨/١١/٢٠٢٣
٤	محمد	محمد	مدرس	مدرس	الوزارة	١٨/١١/٢٠٢٣
٥	محمد	محمد	مدرس	مدرس	الوزارة	١٨/١١/٢٠٢٣
٦	محمد	محمد	مدرس	مدرس	الوزارة	١٨/١١/٢٠٢٣
٧	محمد	محمد	مدرس	مدرس	الوزارة	١٨/١١/٢٠٢٣
٨	محمد	محمد	مدرس	مدرس	الوزارة	١٨/١١/٢٠٢٣
٩	محمد	محمد	مدرس	مدرس	الوزارة	١٨/١١/٢٠٢٣
١٠	محمد	محمد	مدرس	مدرس	الوزارة	١٨/١١/٢٠٢٣



Handwritten signature and name of the official.



Handwritten signature and name of the official.

Handwritten text: محمد

Handwritten text: محمد

Handwritten text: محمد

Handwritten text: محمد

Handwritten text: محمد

Handwritten text: محمد

Handwritten text: محمد

Handwritten text: محمد

Handwritten text: محمد


الحصر رقم (17) دور ارضى +3متكرر

م	الدور	الاستخدام	المساحة/م2	فئة التعويض/ج	اجمالي التعويض/ج	ملاحظات
1	الارضى	سكنى	35	3600	126000	
2	الارضى	سكنى	40	3600	144000	
3	الاول	سكنى	44	3650	160600	
4	الاول	سكنى	49	3650	178850	
5	الثانى	سكنى	44	3700	162800	
6	الثانى	سكنى	49	3700	181300	
7	الثالث	سكنى	44	3550-20%	124960	شق وجره خشب
8	الثالث	سكنى	12	3550	42600	
اجمالي تعويض حصر رقم (17) = 1121110 ج						


الحصر (18) دور ارضى +3متكرر

م	الدور	الاستخدام	المساحة/م2	فئة التعويض/ج	اجمالي التعويض/ج	ملاحظات
1	الارضى	سكنى	50	3600	180000	
2	الاول	سكنى	55	3650	200750	
3	الثانى	سكنى	55	3700	203500	
4	الثالث	سكنى	35	3550-50%	62125	سقف خشب
5	الثالث	سكنى	20	3550-50%	35500	سقف خشب
اجمالي تعويض حصر رقم (18) = 681875 ج						

اجمالي تعويض حصر 17 وحصر 18=1802985 ج


محمد عبد الوهاب  






شركة النيل العام  
للنقل الثقيل

مطاحن  
شمال  
القاهرة



مهندس محمد حسن  
[Signature]

الطاول

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

### قرار وزارى رقم ٥٦١ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٦/٢٦

باعتماد المخطط التفصيلي لقطعة أرض بمساحة ٧,٥٣ فدان

بمركز خدمات الحى الخامس بمدينة دمياط الجديدة

والمخصصة للسادة شركة أندية وادى دجلة (ش.م.م)

لإقامة نشاط نادى رياضى اجتماعى

### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد

القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٨) بتاريخ ٢٠١٩/٦/١٦

بالموافقة على تخصيص قطعة أرض بمركز خدمات الحى الخامس بمدينة دمياط

الجديدة بمساحة ١٣ فدانا لصالح شركة أندية وادى دجلة ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٣/٣/٢٠٢٠ باعتماد التصميم العمراني لقطعة الأرض بمساحة ١٣ فداناً بمركز خدمات الحي الخامس بمدينة دمياط الجديدة والمخصصة لشركة أندية وادي دجلة لإقامة نشاط نادي رياضي اجتماعي متكامل ؛

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية الصادر بجلستها رقم (٦٣) بتاريخ ٩/٧/٢٠٢٠ بالموافقة على تحديد سعر المتر المربع من قطعة الأرض بمساحة ٦,٥ فدان والكائنة بمركز خدمات الحي الخامس بنشاط نادي رياضي اجتماعي بمدينة دمياط الجديدة بواقع (٢٥٧٠ م/ج) للسداد الفوري ؛

وعلى طرح قطعة الأرض الواقعة بمركز الحي الخامس مدينة دمياط الجديدة بمساحة ٢٣١٤٥١ م بنشاط نادي رياضي اجتماعي على الموقع الإلكتروني للهيئة بتاريخ ١/١٠/٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٥٦) بتاريخ ١٣/٧/٢٠٢١ بالموافقة على تخصيص قطعة أرض بمركز الحي الخامس بنشاط نادي اجتماعي بمساحة ٢٣١٤٥١ م بمدينة دمياط الجديدة (المساحة قابلة للعجز أو الزيادة والعبارة بالاستلام الفعلي على الطبيعة) لشركة أندية وادي دجلة ش.م.م. وضمها للقطعة السابق تخصيصها لها بالحي الخامس بمساحة ١٣ فداناً بنشاط نادي اجتماعي وفق قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٨) المنعقدة في ١٦/٦/٢٠١٩ حيث إن القطعتين جار وسيقوم النادي بالتعامل عليها كامتداد للقطعة السابق تخصيصها له ووفقاً للضوابط الواردة بالقرار ؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ١٣/١٢/٢٠٢١ لقطعة الأرض الواقعة بمركز خدمات الحي الخامس بمدينة دمياط الجديدة للسادة شركة أندية وادي دجلة (ش.م.م) بمساحة ٢٣١٦٤٥,٣٨ م من محاور الطرق وضمها إلى القطعة السابق تخصيصها للشركة بمساحة ١٣ فداناً المجاورة لها ؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٣٠ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة أندية وادي دجلة (ش.م.م) لقطعة أرض بمساحة ٧,٥٣ فدان بما يعادل ٢٣١٦٤٥,٣٨ م لإقامة نادى اجتماعى بمدينة دمياط الجديدة ؛

وعلى الطلب المقدم من الشركة المخصص لها قطعة الأرض الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٢٣٥٩٠) بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٨ لاستصدار القرار الوزاري لقطعة الأرض مرفقاً به المستندات اللازمة لذلك ؛

وعلى الإفادة بسداد الشركة للمصاريف الإدارية نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري لقطعة الأرض الواردة برقم (٤٢٥٤٢٣) بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١ ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات الصادر برقم (٥٧٠٥١) بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨ لجهاز تنمية مدينة دمياط الجديدة مرفقاً به لوحات المشروع للمراجعة ؛

وعلى البرنامج الزمني لقطعة الأرض عاليه المعتمد بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٨ ؛

وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة دمياط الجديدة الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٢٧١٢٧) بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٣١ المرفق به لوحات المشروع بعد المراجعة والتوقيع ؛

وعلى خطاب الشركة المخصص لها قطعة الأرض الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٠٥٦٧) بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٣١ والمرفق به صورة ضوئية لملحق عقد البيع الابتدائي المؤرخ ٢٠٢٢/٥/٣٠ الذي حرر بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٣ متضمناً أن مدة تنفيذ المشروع تبدأ من تاريخ صدور أول قرار وزاري بدلاً من تاريخ استلام قطعة الأرض وأن النشاط هو (نادي رياضي اجتماعي) ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة دمياط الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة أندية وادى دجلة (ش.م.م) باعتماد المخطط التفصيلي لقطعة الأرض بمساحة ٧,٥٣ فدان بمركز خدمات الحي الخامس بمدينة دمياط الجديدة والمخصصة للشركة لإقامة نشاط (نادي رياضي اجتماعي) ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١١ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروف ؛

### قـرـر :

**مادة ١ -** يعتمد المخطط التفصيلي لقطعة الأرض بمساحة ٧,٥٣ فدان بما يعادل ٢٣١٦٤٥,٣٨ م<sup>٢</sup> بمركز خدمات الحي الخامس بمدينة دمياط الجديدة والمخصصة لشركة أندية وادى دجلة (ش.م.م) لإقامة نشاط (نادي رياضي اجتماعي) ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار وعقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٣٠ وملحقه المحرر بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٣ والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

**مادة ٢ -** تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض بأن تكون منطقة الخدمات الواقعة بالمشروع لخدمة أعضاء ورواد النادي فقط وفي حالة الترخيم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

**مادة ٣ -** تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض بتقديم برنامج زمني للمشروع وفقاً لملحق عقد البيع للاعتماد على أن يكون تنفيذ المشروع خلال خمس سنوات من تاريخ صدور القرار الوزاري المائل .

**مادة ٤ -** تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض بتنفيذ أعمال المشروع (مرافق - مباني) خلال المدة المحددة لانتهاء المشروع ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٥** - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية ومواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام والبرنامج الزمني المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٦** - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

**مادة ٨** - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من هذا القرار وطبقاً للجدول الزمني المعتمد للمشروع .

**مادة ٩** - تلتزم الشركة بالحصول على كافة الموافقات التي قد تكون مطلوبة لممارسة النشاط المخصص له الأرض .

**مادة ١٠** - تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

**مادة ١١** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

**مادة ١٢** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات وتعديلاته .

**مادة ١٣** - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً .

**مادة ١٤** - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

**أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار**

### الشروط المرفقة بالقرار الوزاري الصادر

باعتقاد تخطيط قطعة الأرض رقم (-) بمركز خدمات الحي الخامس  
بمدينة دمياط الجديدة بمساحة ٢٣١٦٤٥,٣٨ م أي ما يعادل ٧,٥٣ فدان  
والمخصصة للسادة شركة أندية وادي دجلة (ش.م.م)  
لإقامة مشروع نادى رياضى اجتماعى

#### مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٣١٦٤٥,٣٨ م أي ما يعادل  
٧,٥٣ فدان .

#### مكونات المشروع :

- ١- تبلغ إجمالي مساحة المباني ٢٢٥٢٥ م بما يعادل ٠,٦٠ فدان وتمثل نسبة (٧,٩٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢- تبلغ إجمالي مساحة الطرق الخارجية ٥٤٢٢,٦٧ م بما يعادل ١,٢٩ فدان وتمثل نسبة (١٧,١٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣- تبلغ إجمالي المساحات المفتوحة وممرات المشاة والملاعب وأماكن الانتظار ٢٣٦٩٧,٧١ م بما يعادل ٥,٦٤ فدان وتمثل نسبة (٧٤,٨٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

النسبة المئوية من المساحة الكلية	إجمالي المساحة		استعمالات الأراضي
	بالفدان	بالمتر المربع	
٧,٩٧٪	٠,٦٠	٢٥٢٥	مباني
٧٤,٨٩٪	٥,٦٤	٢٣٦٩٧,٧١	مساحات مفتوحة وممرات مشاة وملاعب
١٧,١٤٪	١,٢٩	٥٤٢٢,٦٧	طرق خارجية
١٠٠٪	٧,٥٣	٢٣١٦٤٥,٣٨	الإجمالي



### المساحات المخصصة للمباني :

تبلغ إجمالي مساحة المباني ٢٢٥٢٥ م<sup>٢</sup> بما يعادل ٠,٦٠ فدان وتمثل نسبة (٧,٩٧%) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقا لجدول المسطحات البنائية المغطاة (F.P) التالي :

رقم المبنى	استعمال المبنى	مساحة الدور الأرضي	النسبة	الارتفاع
١	مبنى البوابة	٢١٥٠ م <sup>٢</sup>	٠,٤٧%	أرضي + أول
٢	المبنى الرئيسي	٢٢٣٧٥ م <sup>٢</sup>	٧,٥%	أرضي + أول
	الإجمالي	٢٢٥٢٥ م <sup>٢</sup>	٧,٩٧%	

### الاشتراطات البنائية :

- ١- لا تزيد إجمالي مساحة المباني بالمشروع على (١٠%) من إجمالي مسطح المشروع .
- ٢- الارتفاع دور (أرضي + أول) بشرط الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .
- ٣- تم توفير أماكن انتظار السيارات بما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات وتعديلاته .
- ٤- الردود لا تقل عن ١٠م من جميع الجهات .
- ٥- يسمح بإقامة دور للبدروم أسفل المباني يستخدم كمخازن للأنشطة المصرح بها (أعمال الكهروميكانيكا - غرف تغيير ملابس للعمال) .
- ٦- يتم الالتزام باشتراطات وزارة الرياضة والدفاع المدني .
- ٧- تتعهد الشركة بتوفير حصتها من المياه الخاصة بحمامات السباحة والبحيرات على مسئولية الشركة .
- ٨- تقوم الشركة باتخاذ كافة الإجراءات التي تضمن سلامة النواحي الإنشائية والألعاب .
- ٩- يتعهد السادة شركة أندية وادي دجلة بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة أعضاء النادي فقط .

مفوض عن شركة أندية وادي دجلة

م/ شريف رامز يوسف

### الإشتراطات العامة

- ١- إجمالي المساحة المبنية لكامل مباني المشروع بالدور الأرضي لا تزيد على (١٠%) من إجمالي مساحة المشروع .
- ٢- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٣- يتولى "السادة شركة أندية وادي دجلة" على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني بقطعة الأرض عالياً، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٤- يتولى "السادة شركة أندية وادي دجلة" على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٥- يتولى "السادة شركة أندية وادي دجلة" على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورسفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٦- يلتزم "السادة شركة أندية وادي دجلة" بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للإشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

٧- يتولى "السادة شركة أندية وادي دجلة" باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

٨- يتولى "السادة شركة أندية وادي دجلة" على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٣، ٤، ٥) .

٩- يتم توفير أماكن انتظار السيارات طبقاً للكود المصري للجراجات .

١٠- يلتزم "السادة شركة أندية وادي دجلة" بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزاري الصادر برقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩


طرف ثانٍ  
مفوض عن شركة أندية وادي دجلة

م/ شريف رامز يوسف

طرف أول  
(إمضاء)







## محافظة الوادى الجديد

قرار رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٢٣

### محافظ الوادى الجديد

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ وما تلاهما من تعديلات ؛

وعلى القانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بشأن الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية ؛ وعلى مذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية المؤرخة ٢٠٢٣/٢/١٦ بخصوص تنفيذ أعمال المخططات التفصيلية للقرى والمدن التي تم اعتماد لمخططات استراتيجية لها والمصدق عليها منا في ٢٠٢٣/٢/٢٠ ؛

### قـرـر :

**مادة أولى -** يعتمد المخططات التفصيلية لمدينة الفرافرة وعدد (٤١) قرية بالمحافظة بمراكز (الخارجة - الفرافرة - بلاط - باريس) طبقاً لموافقة رئيس مجلس الوزراء .

**مادة ثانية -** يتولى مركز المعلومات نشر المخطط المعتمد في الوقائع المصرية طبقاً لنص المادة (١٦) من قانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

**مادة ثالثة -** على جميع جهات الاختصاص تنفيذ قرارنا هذا فور صدوره كل فيما يخصه .

صدر فى ٢٧/٣/٢٠٢٣

محافظ الوادى الجديد

لواء أ.ح. دكتور/ محمد سلمان الزملوط

## بيان بأسماء القرى التي تم اعتماد المخططات التفصيلية لها وطبقا لقيود الارتفاع

## الواردة من هيئة عمليات القوات المسلحة

م	المركز	الوحدات المحلية	اسم القرية	مساحة الخيز العمراني المعتمد بالفدان	موافقة الدفاع	قيود الارتفاع	عدد اللوحات	رقم وتاريخ الاعتماد من السيد الوزير	موافقة المحافظة
١	الخارجة	فلسطين	الكويت	٢٢.٠٥	٢٠٢٠/١٦٨٩	م ١٢	١	القرار الوزاري رقم (٩٦٢ لسنة ٢٠٢٠) - ٢٠٢٠/١١/١٠	
٢	فلسطين	فلسطين	فلسطين	٧٨.١٣	٢٠٢٠/١٩٤٣	م ١٥	١	القرار الوزاري رقم (٢٧٠ لسنة ٢٠٢١) - ٢٠٢١/٥/٦	القرار رقم
٢	باريس	درب الاربعين الثانية	درب الاربعين الرابعة	١١٤.٢٢	٢٠٢١/١٥٣٦	م ١٢	١	القرار الوزاري رقم (٢٧٠ لسنة ٢٠٢١) - ٢٠٢١/٥/٦	

مدير عام التخطيط والتنمية العمرانية  
مهندسة /  
منى محمد علي  
التوقيع /  
سيد محمود عبدالله  
سكرتير عام المحافظة



مهندسة /  
فاطمة عز الدين محمد

بيان بأسماء القرى التي تم اعتماد المخططات التفصيلية لها طبقا لقيود الارتفاع الواردة من هيئة عمليات القوات المسلحة

م	المركز	الوحدات المحلية	اسم القرية	مساحة الحيز العمراني المتمدن/ ف	مواصفة الطابع	قيود الارتفاع	عدد اللوحات	رقم وتاريخ الاعتماد من السيد الوزير	مواصفة المحافظة
١		تنيدة	تنيدة	٢٤٥.٦٢	٢٠٢٠/١٦٥٠	م١٥	٣	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠/١١/١٠	
٢		ذخيرة	ذخيرة	١٥٦.٩٥	٢٠٢٠/١٦٥٢	م١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠/١١/١٠	
٣		مرزوق	مرزوق	١٤٧.١٨	٢٠٢٠/١٦٥٢	م١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠/١١/١٠	
٤		الزيات	الزيات (المستقبل)	١٢٠.١٨	٢٠٢٠/١٦٥٢	م١٨	١	القرار الوزاري رقم ( ٨٩٢ لسنة ٢٠٢٠/١٠/٢٦ - ٢٠٢٠	
٥		اولاد عبدالله	الحاجر	٦٠.٣٠	٢٠٢٠/١٦٥٠	م١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠/١١/١٠	
٦		ذخيرة	شمس	١٢٨.٣٥	٢٠٢٠/١٦٥٢	م١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠/١١/١٠	
٧		اولاد عبدالله	البرايخ	٤٢.١٢	٢٠٢٠/١٦٥٠	م١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠/١١/١٠	
٨		اولاد عبدالله	اولاد عبدالله	١٢٣.٠٨	٢٠٢٠/١٦٥٢	م١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠/١١/١٠	
٩		اولاد عبدالله	عوان الشرقية	٢.٢١	٢٠٢٠/١٦٥٢	م١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠/١١/١٠	
١٠		اولاد عبدالله	قسطل	٣٨.٨٩	٢٠٢٠/١٦٥٢	م١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠/١١/١٠	
١١		عين عيش	عين عيش	٦٥.٢٤	٢٠٢٠/١٦٥٢	م١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠/١١/١٠	
١٢		مرزوق	الجديدة	٥.٣٠	٢٠٢٠/١٦٥٢	م١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠/١١/١٠	
١٣		مرزوق	الخوافة	٩.٥٦	٢٠٢٠/١٦٥٢	م١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠/١١/١٠	
١٤		مرزوق	الصفراء	٢٠.٧٧	٢٠٢٠/١٦٥٢	م١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠/١١/١٠	
١٥		مرزوق	القديمة	٣٥.٢١	٢٠٢٠/١٦٥٢	م١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠/١١/١٠	
١٦		مرزوق	ابو حزام	١٢.٦٨	٢٠٢٠/١٦٥٢	م١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠/١١/١٠	
١٧		مرزوق	بنر ٢	١١.٧٦	٢٠٢٠/١٦٥٢	م١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠/١١/١٠	
١٨		مرزوق	بنر ٣	٣.١١	٢٠٢٠/١٦٥٢	م١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠/١١/١٠	
١٩		مرزوق	عيد النبي	١٦.٨٤	٢٠٢٠/١٦٥٢	م١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠/١١/١٠	
٢٠		مرزوق	محمد نصر	٦.٢٢	٢٠٢٠/١٦٥٢	م١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠/١١/١٠	

محافظة

محافظة

مدير عام التخطيط والتنمية العمرانية  
مهندسة /

منى محمد علي

التوقيع /

سيد محمود عبدالله

سكرتير عام المحافظة



مهندسة /  
فاطمة عز الدين محمد



بيان بأسماء القرى التي تم اعتماد المخططات التفصيلية لها طبقا لقيود الارتفاع الواردة من هيئة عمليات القوات المسلحة

م	المركز	الوحدات المحلية	اسم القرية	مساحة الحيز العمراني المتمدن/ف	موافقة الدفاع	قيود الارتفاع	عدد اللوحات	رقم وتاريخ الاعتماد من السيد الوزير	موافقة المحافظة
		الضرافرة	مدينة الضرافرة	١٨٢٠	٢٠٢٠/١٦٦١	٢٠/١٥/٩	٦	القرار الوزاري رقم ( ٩٢ لسنة ٢٠٢١ ) - ٢٠٢١/٢/٤	
١		الخير والنماء	الشيخ مرزوق الجديدة	١٤١.٤٤	٢٠٢٠/١٦٦٤	١٨	١	القرار الوزاري رقم ( ٨٩٢ لسنة ٢٠٢٠ ) - ٢٠٢٠/١٠/٢٦	
٢		الخير والنماء	زراعة ١٠	٨٦.٩٠	٢٠٢٠/١٦٦٤	١٨	١	القرار الوزاري رقم ( ٨٩٢ لسنة ٢٠٢٠ ) - ٢٠٢٠/١٠/٢٦	
٣		الخير والنماء	الامل (جمعية الامل)	٥٧.٧٩	٢٠٢٠/١٦٦٤	١٨	١	القرار الوزاري رقم ( ٨٩٢ لسنة ٢٠٢٠ ) - ٢٠٢٠/١٠/٢٦	
٤		الخير والنماء	حظية الشيخ مرزوق	١٦.١٥	٢٠٢٠/١٦٦٤	١٨	١	القرار الوزاري رقم ( ٨٩٢ لسنة ٢٠٢٠ ) - ٢٠٢٠/١٠/٢٦	
٥		الكفاح	ابو الهول وابو بكر الصديق	٦٤٧.٧٥	٢٠٢٠/١٩٨٠	١٨	٣	القرار الوزاري رقم ( ٨٩٢ لسنة ٢٠٢٠ ) - ٢٠٢٠/١٠/٢٦	
٦		الكفاح	عثمان ابن عفان	٢١٨.٥٣	٢٠٢٠/١٦٦٤	١٨	١	القرار الوزاري رقم ( ٨٩٢ لسنة ٢٠٢٠ ) - ٢٠٢٠/١٠/٢٦	
٧		الكفاح	الكفاح	١٨٠.٧٠	٢٠٢٠/١٩٨٠	١٨	١	القرار الوزاري رقم ( ٨٩٢ لسنة ٢٠٢٠ ) - ٢٠٢٠/١٠/٢٦	
٨		الكفاح	جمعية الوادي الجديد الرواد	٩٦.٧٤	٢٠٢٠/١٦٦٤	١٨	١	القرار الوزاري رقم ( ٨٩٢ لسنة ٢٠٢٠ ) - ٢٠٢٠/١٠/٢٦	
٩	الضرافرة	النواء صبيح	علي ابن ابي طالب	٢٦٦.٣٠	٢٠٢٠/١٦٥١	١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ ) - ٢٠٢٠/١١/١٠	تمت الموافقة
١٠		النهضة	النهضة (عبد المجيد الجليل)	٢٥٦.٧٥	٢٠٢٠/١٩٨٠	١٨	١	القرار الوزاري رقم ( ٨٩٢ لسنة ٢٠٢٠ ) - ٢٠٢٠/١٠/٢٦	
١١		ابو منقار	ابو منقار	٢٠٣.٢٤	٢٠٢٠/١٩٨٠	١٨	١	القرار الوزاري رقم ( ٨٩٢ لسنة ٢٠٢٠ ) - ٢٠٢٠/١٠/٢٦	
١٢		ابو منقار	بنر ٥	٧٤.٧٠	٢٠٢٠/١٩٨٠	١٨	١	القرار الوزاري رقم ( ٨٩٢ لسنة ٢٠٢٠ ) - ٢٠٢٠/١٠/٢٦	
١٣		ابو منقار	بنر ٧	٧٥.٦٠	٢٠٢٠/١٩٠١	١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ ) - ٢٠٢٠/١١/١٠	
١٤		ابو منقار	طلعت ضرغام	١٧٢.٠٩	٢٠٢٠/١٩٠١	١٥	١	القرار الوزاري رقم ( ٩٢٦ لسنة ٢٠٢٠ ) - ٢٠٢٠/١١/١٠	
١٥		ابو منقار	بنر ٤	٢٤.٨٥	٢٠٢٠/١٦٦٤	١٨	١	القرار الوزاري رقم ( ٨٩٢ لسنة ٢٠٢٠ ) - ٢٠٢٠/١٠/٢٦	
١٦		ابو منقار	بنر ٦	٣٠.٨٩	٢٠٢٠/١٩٨٠	١٨	١	القرار الوزاري رقم ( ٨٩٢ لسنة ٢٠٢٠ ) - ٢٠٢٠/١٠/٢٦	
١٧		ابو هريرة	زراعة ١٤	٩٣.٨٦	٢٠٢٠/١٩٨٠	١٨	١	القرار الوزاري رقم ( ٨٩٢ لسنة ٢٠٢٠ ) - ٢٠٢٠/١٠/٢٦	
١٨		ابو هريرة	زراعة ١٦	٢٩.٨٤	٢٠٢٠/١٩٨٠	١٨	١	القرار الوزاري رقم ( ٨٩٢ لسنة ٢٠٢٠ ) - ٢٠٢٠/١٠/٢٦	

مهندسة / حرمين مهندسة / فاطمة عز الدين محمد

مدير عام التخطيط والتنمية العمرانية  
مهندسة / منى محمد عيسى

التوقيع / سيد محمود عبد الله  
سكرتير عام المحافظة



## محافظه القليوبية

قرار رقم ١٥٤٩ لسنة ٢٠٢٣

### محافظ القليوبية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛  
وعلى القانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بشأن الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن نظام البناء الموحد ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى موافقة المجلس التنفيذى للمحافظة بجلسته المنعقدة فى ٢١/٦/٢٠٢٣ ؛  
وعلى كتاب هيئة مستشارى مجلس الوزراء رقم (٣-٢٦٢٨٥) فى ٢٤/٩/٢٠٢٣ بشأن الموافقة على اعتماد المخططات التفصيلية (لمدن شبرا الخيمة) ؛  
وعلى كتاب وزارة التنمية المحلية رقم (٣/٢٥٢٤) فى ٩/١٠/٢٠٢٣ ؛  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة وتأشيرتنا عليها فى ٢٤/١٠/٢٠٢٣ ؛  
وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة رقم (٣+٥٠٧) فى ٢٦/١٠/٢٠٢٣ بشأن طلب استصدار قرار باعتماد المخطط التفصيلى لمدن (شبرا الخيمة) ؛  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للشئون القانونية بالمحافظة فى الفتوى رقم ١٦٣٢ لسنة ٢٠٢٣ ؛

### قرار :

#### ( المادة الأولى )

تعتمد المخططات التفصيلية لمدن (شبرا الخيمة) على أن تستكمل باقى الإجراءات المنصوص عليها فى قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وطبقاً للخرائط المعتمدة منا فى هذا الشأن .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويتم العمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

#### ( المادة الثالثة )

ينفذ هذا القرار فور صدوره .

تحريراً فى ٧/١١/٢٠٢٣

محافظ القليوبية

عبد الحميد الهجان

## محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١١٩٥١ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٥

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ / / ٢٠٢٣ ؛

**قرر :**

( مادة أولى )

قيد الجمعية الشرعية لتعاون العاملين بالكتاب والسنة المحمدية - فرع مسجد الشريف .

التابعة لإدارة : عين شمس الاجتماعية .

عنوان المقر : ٢ش جنينة الشريف بالقاهرة .

نطاق عملها الجغرافى : جمهورية مصر العربية .

ميدان عملها :

١- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية والتعليمية .

٢- تنمية المجتمع والتدريب والتطوير .

٣- الحماية الاجتماعية .

٤- رعاية الأسرة وطلاب العلم .

٥- رعاية الطفولة والأمومة والشيخوخة وذوى الاحتياجات الخاصة .

٦- الخدمات والرعاية الصحية .

٧- التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

٨- التنمية المستدامة .

٩- التنمية الزراعية .

١٠- المشاريع الإنتاجية .

١١- حماية البيئة .

تدار الجمعية بمجلس إدارة مكون من : (أحد عشر) عضوًا .

السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠

حل الجمعية وأيلولة الأموال إلى : الجمعية الشرعية للعاملين بالكتاب والسنة

المحمدية المركز الرئيسى ، وذلك طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

( مادة ثانية )

تلتزم الإدارة المختصة بقاء ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،

ويُنشر بالوقائع المصرية ، ولا يُنفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبده الشاذلى



صورة الكورنيش لإعلانها عند الطاول

## محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

### قرار توفيق أوضاع

جمعية الجهاد القبطية الإنجيلية للرعاية الاجتماعية

المقيدة برقم (٢٢١٥) بتاريخ ١٩٧٦/٧/٢٠

### مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٦/٤ لجمعية الجهاد القبطية الإنجيلية للرعاية الاجتماعية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ نبيل لبيب صهيون المفوض عن الجمعية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / ٢٠٢٣ ؛

وبناء على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ / ٢٠٢٣ بشأن الموضوع

الموضح فيما بعد ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

توفيق أوضاع جمعية الجهاد القبطية الإنجيلية للرعاية الاجتماعية طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (٢٢١٥) .

التابعة لإدارة : حلوان .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٧٦/٧/٢٠

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٣٠١١٠١٠٩٠٢٩٩٦) .

عنوان مركز إدارتها : فيلا ١٥ شارع الجبل - مدينة الموظفين - حلوان .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- الأنشطة الصحية "مجال العمل الرئيسى" .
  - ٢- المساعدات الاجتماعية .
  - ٣- رعاية الطفولة والأمومة .
  - ٤- التنمية الاقتصادية .
  - ٥- تنمية المجتمع المحلى .
  - ٦- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى المحافظة .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (خمسة) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (الجمعية الخيرية الإنجيلية العامة - المقيدة برقم ٢٠٨ بمحافظة القاهرة) .

**( المادة الثانية )**

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

**أحمد عبد الرحمن**



## محافظة البحيرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار تعديل قيد رقم ١١١ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٢

وكيل الوزارة - مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالبحيرة

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ بشأن الجمعيات  
والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى أوراق قيد جمعية دار الفاروق عمر لذوى الاحتياجات الخاصة ببندر أبو حمص ؛  
وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٢٨  
لجمعية دار الفاروق عمر لذوى الاحتياجات الخاصة المشهرة برقم (٢٢٥)  
بتاريخ ٢٠١٥/٧/١٢ ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات والاتحادات بالمديرية ؛

**قرر :**

**مادة ١ -** تعديل لائحة النظام الأساسى لجمعية دار الفاروق عمر لذوى

الاحتياجات الخاصة بـ"أبو حمص" على النحو التالى :

١- تعديل المادة رقم (٤) إضافة الأنشطة الآتية :

إقامة حضانة للأطفال ذوى الاحتياجات الخاصة - إقامة رعاية نهائية للأطفال  
ذوى الاحتياجات الخاصة - إقامة قسم داخلى للأطفال ذوى الاحتياجات - إقامة  
مراكز تأهيل حرفى وورش نجارة - طبخة - خياطة وغيرها من الحرف لذوى  
الاحتياجات - إقامة مراكز تأهيل رياضى لذوى الاحتياجات - تعليم المكفوفين -  
مركز علاج طبيعى لذوى الاحتياجات - مؤسسة تنقيف فكرى لجميع أنواع الإعاقة  
(حركية - ذهنية - بصرية - سمعية) - إنشاء مصنع أجهزة تعويضية - إنشاء مركز  
تدريب فى كل المجالات - صرف أجهزة تعويضية - مركز تخاطب وتأهيل وتعديل  
سلوك وتنمية مهارات .

**مادة ٢ -** على إدارة الجمعيات والاتحادات بالمديرية تنفيذ ما جاء بهذا القرار ،

وإخطار الجهات المعنية ، ويُنشر بالوقائع المصرية .

مدير المديرية

(إمضاء)

## محافظة الغربية - مديرية الزراعة

الإدارة العامة لشئون التعاون الزراعى - التنظيم التعاونى

**ملخص قرار الجمعية العمومية غير العادية (اجتماع ثانٍ)**

للجمعية التعاونية الزراعية المشتركة متعددة الأغراض -

مركز طنطا - محافظة الغربية

المعاد شهرها برقم (٣٢٣) فى ٢٧/٦/١٩٨١

وتم النشر عنها بجريدة الوقائع المصرية

العدد رقم ١٦٨ (تابع) فى ١٩/٧/١٩٨١

قررت الجمعية العمومية غير العادية للجمعية التعاونية الزراعية المشتركة

متعددة الأغراض بمركز طنطا المنعقدة قانوناً يوم الثلاثاء الموافق ١٧/١٠/٢٠٢٣

(اجتماع ثانٍ) بتعديل بعض بيانات النظام الداخلى للجمعية المذكورة بتعديل

المادة (٤٢) الفقرة الثانية كالاتى :

**تعديل المادة (٤٢) الفقرة الثانية :**

ويمنح أعضاء مجلس الإدارة مكافآت عن حضور الجلسات قدرها ١٠٠ جنيه

عن كل جلسة بحيث لا يقل عدد ما يحضره العضو من جلسات عن عدد (١٢) جلسة

فى السنة المالية للجمعية ولا يزيد عدد الجلسات التى يتقاضى عنها العضو هذه

المكافآت عن (٢٤) جلسة ويحرم من هذه المكافآت العضو الذى لا يحضر (١٢) جلسة

على الأقل .

قيد هذا التعديل بسجلات قسم التسجيل بالإدارة العامة لشئون التعاون

الزراعى بالغربية .

تحريراً فى ١٢/١١/٢٠٢٣

مدير عام التعاون الزراعى بالغربية

**مهندس / ناصر محمد أبو طالب**



## وزارة التضامن الاجتماعى

الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

الإدارة العامة للقيود والتصاريح والدعم الفنى - إدارة الفحص والقيود

### قرار قيود

جمعية التكامل لضباط الإدارة العامة لتكنولوجيا المعلومات

برقم (١١٥٢) بتاريخ ٢٣/١١/٢٠٢٣

### رئيس الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولأئحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الفحص والقيود بالإدارة العامة للقيود والتصاريح والدعم الفنى

بتاريخ ٢٣/١١/٢٠٢٣ بشأن قيد جمعية التكامل لضباط الإدارة العامة

لتكنولوجيا المعلومات ؛

وبناءً على ما عرضه السيد مدير عام الإدارة العامة للقيود والتصاريح والدعم

الفنى بشأن ما هو موضح فيما بعد ؛

### قرر :

### ( المادة الأولى )

قيد جمعية التكامل لضباط الإدارة العامة لتكنولوجيا المعلومات طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولأئحته التنفيذية بالوحدة المركزية للجمعيات والعمل

الأهلى بوزارة التضامن الاجتماعى برقم (١١٥٢) بتاريخ ٢٣/١١/٢٠٢٣

مجال العمل الرئيسى للجمعية :

التنمية الاقتصادية .

مجالات العمل الأخرى :

(المساعدات الاجتماعية - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية - الخدمات الصحية) .

نطاق العمل الجغرافى للجمعية : جمهورية مصر العربية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من تسعة أعضاء وفقاً لما هو وارد

بلائحة النظام الأساسى .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو

من كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : (جمعية رعاية أسر شهداء ومصابى هيئة الشرطة

المقيدة برقم ٨٧٣٣ لسنة ٢٠١٢ بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة) .

**( المادة الثانية )**

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية ،

وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

رئيس الوحدة المركزية

**أ/ مها الحفاوى**



## إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح

### الهيئة المصرية العامة للمساحة

الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق

مديرية المساحة بالجيزة

( إعلان )

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنه صدر قرار المنفعة العامة رقم ٤٥٠٥ لسنة ٢٠٢٢ المنشور بالجريدة الرسمية بالعدد ٥٠ مكرر (ج) بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٨ وقضى بتقرير صفة النفع العام لمشروع تطوير وتوسعة الطريق الدائرى فى المسافة من الأوتوستراد إلى المربوطية والطريق السطحي فى الاتجاهين مشروع رقم ٤٤٤ طرق بناحية ترسا - مركز الجيزة - محافظة الجيزة .  
وطبقاً للمادة السابعة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

ستقوم الهيئة بعرض الكشوف والخرائط المشتملة على البيانات والتعويضات

المقدرة للممتلكات المتداخلة بالمشروع فى المدة من ٢٠٢٣/١٢/٢٠ إلى ٢٠٢٤/١/١٩

وذلك فى الأماكن التالية :

- ١ - الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق (١٨ شارع عكاشة - الدقى - الجيزة) .
- ٢ - مديرية المساحة بالجيزة (١٦ شارع عكاشة - الدقى - الجيزة) .
- ٣ - مقر الشرطة بالعمرانية .
- ٤ - مقر الوحدة المحلية بالجيزة .

فعلى جميع من يهمهم الأمر الاطلاع على الكشوف والخرائط المذكورة خلال المدة المحددة وذلك للتحقق من قيد حقوقهم بها أو الاعتراض على أية بيانات تتعلق بهم .  
ولذوى الشأن من الملاك وأصحاب الحقوق خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف والخرائط حق الاعتراض على البيانات الواردة فيها طبقاً للمادة الثامنة من القانون .

كذلك فإنه لكل من الجهة طالبة نزع الملكية وذوى الشأن من الملاك وأصحاب الحقوق خلال أربعة أشهر من تاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف والخرائط الحق فى الطعن على تقدير التعويض أمام المحكمة الابتدائية الكائن فى دائرتها العقارات والمنشآت طبقاً للمادة التاسعة من القانون .

مع العلم بأن البيانات الخاصة بالعقارات والحقوق المدرجة فى الكشوف تعتبر نهائية إذا لم تقدم عنها معارضات أو طعون خلال المدة الموضحة فيما سبق .

## إعلانات فقد

### **المعهد الفنى التجارى بالطرية**

يعلن عن فقد بصمة خاتم شعار الجمهورية (٧٤٥٩) الخاص به ، وتعتبر ملغية .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

**محاسب / أشرف إمام عبد السلام**

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٢٥٥١٣ / ٢٠٢٣ - ٢٠٢٣/١٢/٦ - ٧٢٤